

قانون رقم ١١٣ لسنة ٢٠٠٧

يربط موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٢٥١٤٥٢٠٠ جنيه (فقط وقده مائتان وواحد وخمسون مليوناً وأربعينان واثنان وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١٥٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة عشر مليوناً ومائتان وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ١١٩٠٠٠ جنيه .
- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٣٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١٢٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون ومائتان ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١٤٠٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة عشر مليوناً وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٢٣٦٢.٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستة وثلاثون مليوناً ومائتان وأثنان ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٤٨٦١١٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٨.٩١٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٢٣٦٢.٢٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستة وثلاثون مليوناً ومائتان وأثنان ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٨٨.٩١٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٢٢.٠٠٠.. جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٤٨٦١١٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٥٨٧١١٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ
(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

هوازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتمويل الكهرباء

السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

(الطبعة بالإنجليزية)

بيان		٢٠٠٧/٨/٢٠ - ٢٠٠٨/٩/٢٠
		الاستخدامات الجارية:
		الأجور ..
		النفقات الجارية والعمولات المالية ..
		جملة الأداء المالي ..
		غير العدالت المائية ..
		جملة الموارنة الجارية ..
		غير المدفوعات الجارية والتحويلات الجارية ..
		إيرادات أخرى ..
		إجمالي الموارنة ..
		إجمالي إيرادات الرأسالية ..
		إجمالي الموارنة ..